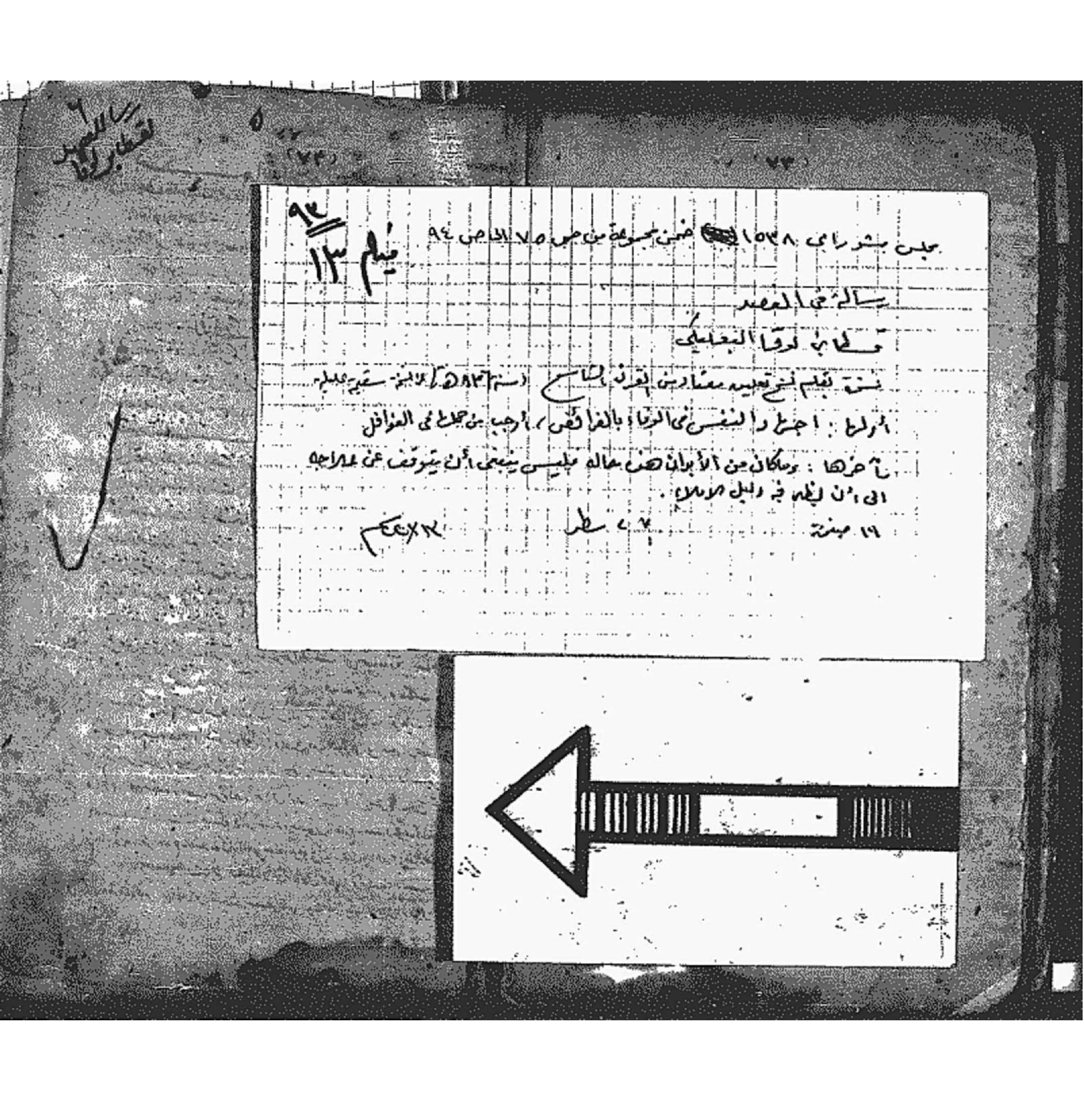


مجلس بشورا رقم ١٥٣٨ ضمن مجموعة من ص ٥٧ الى ص ٩٤

فيلم ١٣ / ٩٤

رسالة في الفصد

قسطا بن لوقا البعلبكي

نسخة بقلم نسخ تعليقي معتاد من القرن الثالث (سنة ١٢٣٦هـ) الاجزاء سقيمة

اولها : اختلط دا المنفس في الوباء بالفرنقي ، أجيب عن جالينوس في العوامل

آخرها : وما كان من الأبدان هذه حاله فليس ينبغي أن يتوقف عن علاجه الى أن ينظر في دليل الامتلاء .

١٦ صفحة ٢٠ سطر ٢٢x٢٤ سم

بسم الله الرحمن الرحيم وما توفيقي الا بالله عليه توكلت واليه
انيب قال قسطا بن لوقا ابعاد النفس في اوقات الامراض اوجب من جمها في
الاوقات وقد جعلت تشوبه الاوقات مدة من الزمان طويلة فاحتاج الى اجهادها في اوقات [illegible]
ولما من فضلك ابقاك الله وانعامك حقوق يحق بحق الفرايض التي لا يسع اهمالها ولا يطاق
تاخيرها ولم اجد الى الوفا بها سبيلا الا بالتحاكم بما انتهى اليه من كتب الادب والصناعة
العلمية لا سيما كتب الطب فاني وجدت عنايتك تخصها بحسن ما يليق من فضلك [illegible]
عنك ونيته [illegible] ان رايت ان اعمل لك اعزك الله كتابا اجمع فيه ما ذكر جالينوس
من العلاج بالفصد وذلك لكثرة ما اجد [illegible] الى استعماله وجعلته ابوابا اثبتها في اوله
باعداد ما صنفتها اليه ليكون في ذلك من [illegible] معاني الكتاب وقرب ماخذه وسهولة استخراج
ما يقصد منه وارجو ان تستحسنه ويحل محلا منه ان شاء الله ابواب الكتاب بعد
وتسعون بابا الباب الاول مسلة قال قسطا بن لوقا ان المعاني
التي ينبغي ان ينظر فيها من يقصد البحث عن الفصد سبعة فالاول منها حالات البدن التي
يحتاج فيها الى الاستفراغ والثاني حالات البدن التي يحتاج فيها الى الاستفراغ بالفصد والثالث
تعرف حالات البدن التي يحتمل الاستفراغ بالفصد من غير ان يتاذى بذلك والرابع
تعرف الوقت الذي ينبغي ان يفصد فيه والخامس تعرف العرق الذي ينبغي ان يفصد في حال
من احوال المرض والسادس تعرف مقدار ما يحتاج ان يستفرغ من الدم في حال من احوال
المرض في اسنانهم وقوام والسابع تعرف احوال الابدان والامراض التي يحتاج ان يستفرغ
منها الدم في مرتين او ثلاث واي الابدان ينبغي ان يستفرغ منها الدم الى ان يعرض لها الغشي
ومن ينبغي ان يحذر ذكره فيه وقد بين ذلك جالينوس في الكتب التي سميناها [illegible]
الفصد والامر بان نفحص اولا عن حالات الابدان التي يحتاج فيها الى الاستفراغ اذا كانت انواع
الاستفراغات كثيرة ثم نبحث عن حالات الابدان التي يحتاج فيها الى الاستفراغ بالفصد
ثم نبحث عن كمية ما يحتاج الى استفراغه من الدم ثم نبحث عن العروق التي ينبغي ان يفصد في
كل واحدة من العلل ثم نبحث عن الوقت الذي ينبغي ان يستعمل فيه الفصد والوقت الذي
يحتاج فيه الى [illegible] ثم نبحث عن [illegible] الفصد الموافق الصواب فاني اختار ان استعمله
باب مسلة في اي الكتب ذكر جالينوس العلاج بالفصد وتكلم فيه كلاما [illegible]
ان جالينوس ذكر العلاج بالفصد في كتابه المسمى حيلة البرء وفي كتابه في تدبير الامراض الحادة وفي مقالة مفردة
ناقض فيها ارسسطراطس وبين فيها [illegible] انه كان مخطئا في تركه العلاج بالفصد وفي
مقالة مفردة ناقض فيها قوما من شيعة ارسسطراطس وفي مقالة ثالثة [illegible]

ان [illegible] كتابا في استعمال الفصد والعلاج بما ذكر جالينوس الفصد في هذه الكتب ذكرا كثيرا وتكلم
فيه كلاما طويلا واكثر ذكره في تفاسيره لكتب بقراط ذكر العلاج بالفصد وفضله باب
مسلة اي حالات البدن يحتاج فيها الى الاستفراغ بالفصد اكثرة الاخلاط في البدن وامتلائه منها
يكون على ضربين احدهما بحسب القوة التي تنهض بالاخلاط في سعتها وضيقها عندما تحتوي عليه منها
والاستفراغ يحتاج اليه في كلتا الحالتين جميعا صحيحا كان البدن [illegible] او مريضا فان كثيرا ما يكون
البدن ممتليا والاخلاط فيه كثيرة والانسان باق على صحته كالذي يحمل حملا ثقيلا وهو مستقل به لان
الذي يحمل حملا ثقيلا ليس مع الحمل عليه [illegible] استرخاء وسقوط لكن يقوى على ان
يحمل ثقله وينهض به مدة طويلة باب ما دلايل الكثرة التي تكون بحسب
القوة والكثرة التي تكون بحسب سعة الاوعية الثقل والكسل والاسترخاء وعسر الحركة التي
كثيرا ما يشكوه كثير من الناس من غير [illegible] العادة التي جرت عادته [illegible] دليل على الكثرة التي تكون
بحسب القوة وضعف القوة [illegible] الاعضاء وتورم عروقها وحس التمدد فيها دليل على
الكثرة التي تكون بحسب [illegible] الاوعية وضيقها من سعة الاخلاط باب
ما دليل فساد الاخلاط في البدن وان كان البدن صحيحا ان وجد الانسان في جميع بدنه
حس الالم الذي يعرض من القروح [illegible] في وقت حركة [illegible] ذلك على فساد الاخلاط في جميع
بدنه وان كان ذلك كثيرا [illegible] العادة التي جرت عادته بها باب
ما دليل فساد الاخلاط في بعض اعضاء البدن لا في جميعه الدليل الذي ذكرنا انه يدل على فساد
الاخلاط في جميع البدن [illegible] بعض اعضاء البدن فان الانسان قد
يحس كثيرا بثقل في راسه والم شبيه بالم القروح وربما وجد [illegible] شبيها بالتمدد [illegible]
والالم [illegible] في الكبد او في الطحال او في الاضلاع او في الحجاب فيكون ذلك دليلا
على فساد الاخلاط في ذلك بعينه [illegible] في فم المعدة [illegible] الذي شبيها بهذا يحس
الانسان احيانا بثقل او الم او غثيان [illegible] للطعام او يحدث له شهوة [illegible]
باب ما يحدث [illegible] الضربان [illegible] من انصباب
الاخلاط [illegible] الى الاعضاء وتلك الاخلاط منها ما يكون حارا [illegible] ومنها ما يكون [illegible]
ومنها ما يحدث للعضو سوء مزاج اما مفردا واما مركبا ومنها ما لا يحدث ذلك [illegible] ايضا الضربان
من [illegible] تمدد العضو وتورمه وتفرق اجزائه باب ما [illegible] الدم في البدن و
[illegible] النار وان النار وان كانت [illegible] الحطب فانها [illegible]
جميع ما يليها [illegible] البدن [illegible]
[illegible] باب [illegible] من سبب [illegible] الحرارة التي في القلب [illegible] الحرارة الغريزية

تشتعل في البدن كما يشتعل النار التي تلتهب بالحطب وفساد النار يكون بسبب كثرة الحطب او
التي تطفأ النار دفعة ويكون ايضا بسبب رطوبة الحطب التي تغلب على النار ادم بعد ان تجد في
رطوبته وقد تنطفئ النار ايضا فيبطل لعدم الحطب البتة فان النار اذا لم تجد الحطب او غيره
ما تقوم عليه وتتعلق به تطلب البتة كذلك يكون فساد الحرارة الغريزية التي في البدن
وبطلانها اما لكثرة الدم وغلبته ثم فانه يغمرها ويطفيها واما لنقصانه وعدمه فانها اذا عدمت ما يتعلق
واما لزيادة كيفيته وتجاوزها في ذلك المقدار المعتدل او لحرارة كيفيته او برودتها وخروجها عن المقدار
الملايم لها   من كم سبب يحدث في الاعضاء حرارة او برودة خارجة عن
الطبيعة ذلك يكون من سببين احدهما كثرة الاخلاط الحارة او الباردة والآخر سوء مزاج يناله
من غير نقصان يكون فيها فيبرد او يسخن باكثر من المقدار الطبيعي   اي ما يثبت
الحالتين يكون خاصة بالعضو ما كانت حرارة او برودة من الاعضاء خاصا به ما لا يصير اليه من غيره
ولا يشارك سواه الا ما لقرب منه واتصل به ولا تنتشر الحرارة او البرودة في البدن كله من شيء من
الاعضاء خلا القلب فان الحرارة تنتشر منه في سائر البدن واذا برد برد سائر البدن فهو خاص
بذلك العضو   من كم سبب يستحيل جرم القلب جرم القلب يستحيل من سببين
احدهما سوء المزاج العارض فيه من سخونة الاحداث وبردها والآخر نقصان الاخلاط عن المقدار الطبيعي
من كم سبب يصير اخلاط البدن اسخن وابرد مما كانت في الطبع اخلاط البدن
تصير اسخن وابرد مما كانت بالطبع اما بسبب كمية ما يوكل ويشرب وكيفيته واما بسبب افراط من
السكون والحركة في البدن والنفس جميعا   ما الفساد الذي يعرض للدم اذا لم
ينضج في العروق الضوارب وغير الضوارب الدم الذي لم ينضج في العروق تحدث منه مثل الذي
يحدث من الطعام اذا لم ينضج في المعدة والطعام اذا لم ينضج في المعدة يغلب عليه البلغم والرطوبة وربما
انحل ذلك فيحدث عنه رياح موذية كذلك يعرض للدم اذا لم ينضج في العروق وكان ما فيها غير
مستحكم   ما سار الدم قبل العضو سريعا وما يحدث عن الدم اذا انصب الى عضو ما
يؤول حال العضو الذي ينصب فيه الدم وسائر البدن اما سرعة قبول الدم العضو فبسبب حرارة
ورطوبة وذلك ان جميع الاشياء الحارة الرطبة يسرع انصبابه اليها حالا ولا سيما ان كانت في موضع خال
واما ما يحدث عن الدم اذا انصب فيها فان تزيد حرارته وان يكون حرارته اذا كانت حارة وان يسخن
العضو الذي ذكر الدم فيه والاعضاء المجاورة له ان كان العضو الذي ذكر الدم فيه من الاعضاء التي
المتصل فيه ايضا حرارة الحرارة منه الى القلب بسهولة ويكون ذلك اما لقرب العضو من
القلب واما لشرفه واما لشدة حرارته واما لعظمه واذا سخن القلب سخن بسخونته كل البدن
من خلاف عنه ذلك حمى   ما يحدث عن الدم اذا انصب الى عضو من الاعضاء من غير

ان ينصب الدم اذا كثر في البدن فانصب الى عضو دفعة من غير ان يكون نضج كثيرا ما يميت
العضو ويبطله او يحدث عليه ضرر عظيم فان عرض ذلك في الدماغ حدثت منه سكتة فان
حدثت السكتة انما هو من دم ينصب الى الدماغ دفعة فيبطل افعاله فان انصب الدم الى
عضو آخر غير الدماغ احدث فيه ورما خارجا عن الطبيعة فان كان ذلك سوداويا كان الورم
الحادث عنه ورما متحجرا صلبا وان كان بلغميا كان الورم الحادث منه مترهلا وان
كان الدم صفراويا كان الورم الحادث عنه حمرة وان كان سليما من جميع الاخلاط كان
الورم الحادث عنه الورم المسمى فلغموني وهو الورم الحار
ما الذي يحدث من كل واحد من صنفي الكثرة ولم صار يعالج منهما جميعا بالفصد اما صنف
الكثرة التي يكون بقياس الاخلاط الى الاعضاء المحتوية عليها فيعرض منه الاخلاط الى
الاعضاء يحدث فيها آفات معضلة مثل السكتة وما اشبهها والصنف الثاني من
الكثرة بقياس قوة البدن اذا لم يمكنها النهوض بما في وربما تصدعت منه العروق غير الضوارب
وبما كان كل واحد منهما ضارا ان يستحكم وتعقب ويحدث عنه مثل تلك الآفات
اي الدلايل يوجب استفراغ البدن بالفصد واي الاشياء ينبغي
ان يتفقد ويستقصى في النظر فيها عند الحاجة الى العلاج بالفصد اي انسان كان ثقلا
للحالة التي قد جرت بها عادته وكان يجد في اعضائه الرئيسة او في جميع بدنه ثقلا و
تمددا فينبغي ان يعالج بالاستفراغ فان ليس في سن الصبيان ولا في سن المشايخ فينبغي
ان يكون استفراغه بالفصد بعد ان تتفقد من امره ستة وهي ثمانية الاخلاط وكيفيتها
وقوة الانسان وضعفه وما كان في خلائه وما يتعاطاه من عمله وما يجري عليه
امره في الرياضة وقصدها واختيار ... كانت العادة جرت باستفراغه وبحثه
البدن في الجمل في النحافة والوقت الحاضر من اوقات السنة ومزاج البلد فمتى
اوجبت هذه المعاني فصده فينبغي ان يبادر به ولا يتوقاه بجهة من الجهات
بماذا يعرف زيادة الكمية في كل واحد من صنفي الكثرة زيادة الكمية
في كل واحد من صنفي الكثرة يعرف من عظم الدلايل التي تخص ذلك الصنف ومثال ذلك
اذا وجد الانسان ثقلا في بدنه فالامر بين في الكثرة انما بقياس الاخلاط الى القوة واذا احس
الانسان في اعضائه بتمدد فالامر بين في ان الكثرة انما هي بقياس الاخلاط الى الاوعية
المحتوية عليها   بماذا يعرف كيفية الاخلاط في كل واحد من صنفي الكثرة
زيادة الكيفية يعرف في كل واحد من صنفي الكثرة من لون البدن وذلك ان لون البدن
تابع لالوان الاخلاط اذا كان الهوا معتدلا في حرارته وبرودته ويعرف ايضا من لمس البدن في

حرارة وبرودة فان الاخلاط الباردة يجب ان يكون البدن في لمسه باردا ويوجب الاخلاط الحارة ان يكون البدن في لمسه حارا

بماذا يستدل على كثرة الاخلاط

واجتماعها مثل ذلك في داخل العروق او في نفس اللحم ان كان كثرة الاخلاط اجتماعها في العروق وجد في اعضاء البدن تمددا وان كان كثرة الاخلاط واجتماعها في اللحم وجد في اللحم نفسه اما ثقلا واما تمددا واما حرارة واما برودة.

بماذا يستدل

على كثرة الاخلاط واجتماعها مثل ذلك في داخل العروق شدة القوى التي تدبر البدن وضعفها حال القوى المدبرة للبدن في القوة والضعف يتعرف من افعال الاخلاط التي تخص كل واحد منها فالافعال الارادية تدل على حال القوة التي في العصب والدماغ والافعال الحيوانية يدل على حال القوة الحيوانية التي في القلب وسائر الشرايين والافعال الطبيعية تدل على حال الكبد والعروق غير الضوارب وقد يدل عليها ايضا حال البدن في السمن والهزال وفي جودة اللون ورداءته

اي القوى يوجب استواؤها ونموها

الفصد من غير حاجة اذا كان دليل الكثرة ظاهرا القوى النفسانية اعني التي هي التي في الكبد والعروق غير الضوارب اذا كانت مستقلة غير مسترخية مع دلائل الكثرة فينبغي ان يقدم على الفصد ولا يخفف ولا يتوقف فاذا احس الانسان في بدنه بتمدد فينبغي ان يطلب الدليل وحده وكذلك ايضا ان احس في بدنه بضربان

اي الاحوال يوجب

الفصد في الربيع وان لم يكن دلائل الكثرة ظاهرة في بدنه من كان نفث الدم قد اعتاد وكان تركيب صدره ورئته تركيبا يسهل معه ان ينهتك او ينفتح في صدره عرق اذا اجتمع بدنه دم كثير وكذلك من كان يتخوف عليه ان يعرض له الصرع او السكتة والامراض العارضة في الرئة وكذلك الشوصة والاختلاف من احتباس الدم الذي يجري في افواه العروق التي في المقعدة وخاصة اذا رايت الخلط السوداوي قد كثر فيه والذين يصيبون في كل سنة في وقت الصيف امراضا من كثرة الاخلاط ومن كانت تعرض له اوجاع الساق كثيرا ومن كان به نقرس ووجع المفاصل

بماذا ينبغي ان يستفرغ

بدنه من وجد دلائل الكثرة التي لا يجب معها الاستفراغ بالفصد من كان في حاله الحال التي لا ينبغي ان يستفرغ بدنه بالفصد فينبغي ان يستعمل الدلك والادهان المفتحة للمسام وشرب الادوية التي تقطع الاخلاط الغليظة وتلطف [illegible] ايضا ما يعقل البطن من الادوية التي تسهل اخلاطا اسهالا [illegible] فلا يمكن فيها احتمال العلاج وكثيرا ما [illegible] الفصد [illegible] بالقوة ولذلك يجب للرجل ان يزيد في مطعمه ومشربه والتدبير الذي يقطع غلظ الاخلاط مع اعتدال الحرارة ويجعل الاطعمة والادوية التي [illegible] الحار

ماذا

بماذا ينبغي ان يعتقد فيمن يحتاج ان يفصد في اول الربيع من غير ان يكون دلائل الكثرة موجودة فيه ومن يحتاج مع الكثرة موجودة فيه ومن يحتاج مع الفصد الى دواء مسهل ينبغي ان يعتقد فيه حال الفضل المجتمع في البدن فان بعض الناس يكثر في ابدانهم المرار الاصفر اكثر من سائر الاخلاط وبعضهم المرار الاسود اكثر وبعضهم البلغم اكثر ومن الناس من يجتمع في ابدانهم الاربعة الاخلاط على المساواة وهو الامر الاغلب فان الدم قد كثر في ابدانهم جميعا ولا ينبغي ان يستفرغ ابدانهم بالفصد والادوية المسهلة جميعا

كيف ينبغي ان يجري الامر في تدبير

من فصد في اول الربيع من غير ان يكون دلائل الكثرة ظاهرة فيه ينبغي ان يكون تدبيرهم معتدلا بين التدبير اللطيف والغليظ ويستعمل الرياضات والتدبير الحافظ للصحة فان لم يجري الامر بعد علاجه بالفصد وشرب الادوية المسهلة مثل المجرى وكان مختلطا شرها ساير للعقل فان الفصد والادوية المسهلة لا تكاد ان يبلغ لها في بدنه اثرا يحمد لان سوء التدبير والتخليط في الغذاء لا يزال يولد في بدنه اخلاطا نية ويجتمع بسرعة ولا يتبين للعلاج اثر يحمد

اي الحالات

يوجب استعمال الفصد وان لم يكن الزمان اول الربيع ولم يكن البدن ممتلئا الامتلاء الذي يكون بقياس الاخلاط الى العروق المحتوية عليها يجب ان يستعمل الفصد وان لم يكن الزمان اول الربيع وان لم يظهر دليل يدل على الكثرة اذا حدث في البدن ورم حار اما بسبب ضعف الاعضاء فان الورم قد يحدث من هذه الاسباب جميعا وان لم يكن في البدن امتلاء وذلك ان الضربة والصدمة والسقطة قد يحدث في الاعضاء ضعفا فتنصب المواد بهذا السبب الى ذلك العضو وان لم يكن البدن ممتلئا فالعضو ايضا اذا تالم اجتذب اليه الدم وان ضعف ايضا عضو من اعضاء البدن من غير ان يناله صدمة او ضربة او سقطة حدث له ورم حار وان لم يكن البدن ممتليا وذلك ان كل عضو تنصب اليه مادة لا يحتاج اليها فهو يحلها ويدفعها اما من جهة كيفيتها واما من جهة كميتها واما من الجهتين جميعا فالعضو القابل للمادة وان لم يتاذى بكيفية الخلط الذي انصب اليه بسبب كيفيته فقد يتاذى به ويروم استفراغه بالعروق التي فيه التي هي بمنزلة الميازيب فيدفعه اولا الى اقرب الاعضاء اليه فيصير الى عضو ثان فاذا حصل الفضل في ذلك العضو فان كان ضعيفا [illegible] تمكن واستقر عنه ولم ينصب الى عضو آخر ثالث واما ان لا يقبله الاخر ويدفعه الى اقرب الاعضاء اليه فيصير الى عضو ثالث فيدفعه ذلك الثالث الى آخر رابع ولا يزال كل واحد من الاعضاء يفعل به مثل ذلك الى ان يصير الفضل الى عضو ضعيف لا يمكنه دفعه عنه فيقع فيه ورم ويعظم [illegible] في هذه الحال فقد ينبغي ان يستعمل الفصد وان كانت دلائل الكثرة غير ظاهرة في البدن وكذلك اوقف ربعا وكذلك من عرض له خناق او ورم في الرئة او الشوصة او ورم الكبد او رمد شديد والجملة

ورم

مرضاً عظيماً فاذا اضطر الى فصد العروق وكذلك من كان به رعاف شديد وكان يخرج الدم بسهولة

عن ماذا يحدث الامراض اذا كانت المواد يسيرة في البدن الامراض تحدث في البدن اذا كانت المواد فيه يسيرة اذا كان البدن ضعيفاً وكذلك يكون اذا كانت من البدن في اصل تركيبه ورديء الالات التي تجري امر ما ينفذ المجرى قد يتقبل غير الاعضاء الرئيسة اذا كان الدم فيها يسيراً او يندفع عنها الفضول الى الاعضاء التي القريبة في الجلد وخاصة اللحم الرخو فاذا كان هذا اللحم مستعداً لقبول الفضول بسبب استرخاء جوهره وبسبب ضعف القوى الطبيعية فيه على سائر الاعضاء فلا يوجد ذلك في الشيخ فاذا ما دام تعذر الاعضاء لافراط ضعفها في دفع الفضول عنها وان كانت يسيرة حدثت بها الامراض

ماذا ينبغي ان يتفقد فيمن يحتاج ان يعالج بالفصد من الرجل ووقت الزمن وصورة المرض وهذه الثلاثة معاني هي التي لم تزل نتفقدها في تدبير الامراض الحادة فاما امر ان يفصد المشايخ فالشباب والذين النمو فيهم معتدل مستقبله والذين امراضهم امراض عظيمة والذين لا يومن عليهم الوقوع في امراض عظيمة فقد دل هذا على انه ينبغي ان يجتنب الفصد في سن الصبيان وسن المشايخ وفيمن قوته ضعيفة وينبغي ان يفصد العروق فيما يخاف ان يحدث عليه مرض عظيم بعد ان لا يكون صبياً ولا شيخاً كبيراً ولا ضعيف القوة كبيراً

ما الدلائل التي ينبغي ان يتفقد عند استعمال الفصد وما الدلائل التي ينبغي ان يتفقد في الوقوف على كمية ما يحتاج الى استفراغه من الدم بالفصد اما الدلائل التي ينبغي ان يتفقد عند استعمال الفصد فهي الدلائل التي ذكرناها آنفاً وهي جنس المرض وسن المريض وقوة بدنه واما الدلائل التي ينبغي ان يتفقد في الوقوف على كمية ما ينبغي ان يستفرغ من الدم فهي مع هذه الثلاثة الدلائل دلائل اخر ومنها اجتماع الدلائل التي تدل على الامتلاء ومزاج الوقت الحاضر من اوقات السنة ومزاج البلد وتدبير العليل في كيفيته على اي كان وكميته وفيما استعمله من الرياضة وتنقية بدنه بالاسهال والاستفراغ من ذلك

ما الدليل الذي يدل على كل واحد من صنفي الكثرة دلالة خاصة اما الدليل الذي يدل على الصنف من الكثرة التي يكون بالقياس زيادة الاخلاط الى قوة البدن فهو ثقل البدن وكسل عن الحركات واما الذي يخص الصنف من الكثرة الذي يكون تماس الاخلاط الى الاوعية المحوية لها فهو انه يحس الانسان بتمدد وتوتر

متى ينبغي ان يستعمل الفصد اذا ظهرت الدلائل التي تدل على صنفي الكثرة وان لم يعرض حدوث مرض عظيم بالانسان او نخشى ان يتوقف من ذلك اذا كان الانسان يعمل اعماله اذا ظهرت دلائل الكثرة فينبغي ان يستعمل الفصد في هذه الحال لم يومن على

بعض والقصر اذكا
الانسان يعمل اعماله

الانسان من الكثرة فينبغي ان يستعمل الفصد في هذه الحال لم يومن على الانسان من الكثرة المجتمعة في بدنه حدوث امراض رديئة مثل النقرس ووجع المفاصل والصرع والماليخوليا ونفث الدم ولا سيما اذا كان الانسان قد عرض له مثل هذه الامراض وبنية بدنه مستعدة لقبولها ومثله الصدر من شأنه ان يسهل معها وقوعه في الدق وكذلك كل من يعرض له السل والخناق كثيراً او ورم الرئة والشوصة او ورم الكبد او رمد شديد وبالجملة كل من يعرض له الامراض العظيمة كثيراً

من كان في بدنه امتلاء ظاهر ولم يكن الامراض العظيمة يعرض له كثيراً هل ينبغي ان يفصد لا محالة وقد يتهيا ان ينقص الامتلاء من بدنه بغير الفصد من كان مزاجه ممتلياً ولم يكن الامراض العظيمة يعرض له كثيراً اذا كان تركيب اعضاء بدنه تركيب لا يلزم منه شيء فقد ينبغي ان يسلك في استفراغ بدنه طريقاً ان احتمل علاجه بالفصد اذا كان ضابطاً لنفسه فان من كانت هذه حاله فقد يمكن ان ينقص الاخلاط الزائدة في بدنه بالدلك الكثير والاستحمام والاضمدة المحللة وسائر انواع الرياضات والتعب الآن ينقص كثرات الزائد في بدنه دم غليظ

كيف ينبغي ان يجري الامر فيمن كان الغالب على بدنه الدم الغليظ اذا كان سوداوياً او كان الغالب عليه الاخلاط السوداوية اذا كان الفضل الغالب سوداوياً فالاولى ان يستفرغ بالفصد ويتبع ذلك بالاستفراغ بالادوية التي تخرج الاخلاط السوداوية واما ان كانت الاخلاط الزائدة في بدنه نيئة فقد يمكن ان يستفرغ بالصلاح موافق وحفظ شديد قبل ان يحدث به حمى فان حدثت به حمى ينبغي ان لا يستفرغ البتة لان في استفراغها خطر عظيم

ما الدلائل التي يدل على ان في البدن اخلاطاً نيئة الدلائل التي يدل على ذلك يوخذ من لون البدن ونبض العروق فانه اذا كان البدن رصاصياً او بين الصفرة والبياض او غيرهما من الالوان سوى الحمرة البسيطة دل ذلك على ان اخلاط [illegible] البدن نيئة وكذلك يدل النبض اذا كان مختلفاً صغيراً وقد يدل على ذلك ايضاً ثقل البدن والكسل عن الحركات والابطاء في الفهم وضعف الحواس

اي الاحوال يوجب التقدم على الفصد بلا من توقف والمبادرة به من غير [illegible] من كانت حاله مثل حال من ذكرنا وهم الذين اجتمع في ابدانهم دم قد كانت العادة جرت باستفراغه من العروق التي في [illegible] ذكر النساء اللواتي قد احتبس عنهن الطمث وهذين الصنفين فقد ينبغي ان يقدم على فصدهم بلا من توقف ان لم يكن عرض لهم فيما تقدم مرض عظيم لانه قد يمكن ان يكون من بلغت حاله مستعد لحدوث بعض الامراض العظام وان كان ذلك لم يعرض بسبب استفراغ بدنه من الدم

الذي كان يجري منه مسئلة أي الحالات تقوم الحجامة فيها مقام الفصد الحجامة
على الكعبين قد يستفرغ من أبدان النساء اللواتي قد احتبس عنهن دم الطمث استفراغا قريبا من
استفراغ الفصد ولكن لكل الناس قد جرت عادتهم أن يتقي الناس بالدم الذي يجري من العروق التي
في العضل وقد يفصدون العروق من باطن الركبة ومن الكعبين فيستفيدون بذلك منفعة عظيمة

أي النساء ينبغي أن يكون استفراغها عند انقطاع طمثها بالفصد وأيتهن
ينبغي أن يكون استفراغها بالحجامة ويدل الدليل على دقة الدم فيهن وعلى غلظه من كان من النساء لونها
أبيض فالذي يجتمع في بدنها الدم دم رقيق واستفراغها يكون بالحجامة على الكعبين عند انقطاع طمثها
ومن كان من النساء لونها مائل إلى الأدمة فالدم المجتمع في بدنها غليظ سوداوي وينبغي أن يكون
استفراغها بالفصد وخاصة إن كانت عروقها واسعة فالعروق توجد عند هذه الحال على الأكثر فمن كان
بدنها نحيفا ولونها مائل إلى الأدمة وأما من كان بدنها سمينا بدنها ممتلئة وكان لونها قليل الحمرة
السواد فعروقها تكون صغارا ضيقة وحجامة الكعبين أولى بأن تستعمل فيها لأن العروق التي في
الرجل تكون صغارا ضيقة لا يخرج منها ما يحتاج إلى إخراجه من الدم وإن الحكم في تشبها بكل الأحكام

كيف ينبغي أن يجري الأمر في فصد من به رعاف لينقطع عنه الرعاف

إذا كان خروج الدم فيه مفرط وشدة فينبغي أن لا ينتظر به سقوط القوة لكن إذا لم يبعث أنه قد خرج
من الدم مقدار معتدل فينبغي أن يبادر بفصد العرق من باطن اليد من الجانب الذي يليه المنخر الذي
يكون منه الرعاف فإن كان الرعاف من المنخر الأيسر فصدت من اليد اليسرى فإذا فعلت ذلك
فشد الأطراف بالرباطات الحادة من الخرق وعلى ما دون الشراسيف من ناحية ذلك المنخر
الذي يجري منه الدم المحجمة ومما أيضا ما يعالج به في الرعاف الأدوية التي ذكرها
الأطباء لقطع الرعاف التي يوضع في الأنف ويطلى على الجبهة فقد وجدت كلها مصنفة تحليله
الحال

ما الشيء الذي قد اتفق الأطباء عليه أنه خفي في علاج الطب

ولا يسهل الوقوف على حقيقته بل لا يمكن ذكر فيه الشيء الذي قد اتفق الأطباء أنه خفي في علاج
الطب لا يوقف على حقيقته في علاج الطب سوى كمية كل واحد من العلاجات فإن الطبيب قد يعلم
كثيرا على يقين ما ينبغي أن يعالج به العليل وفي أي وقت ينبغي أن يستعمل ذلك فأما مقدار ما ينبغي
أن يستعمل منه فإنه لا يعلم حقيقيا والأمر يجري هذا المجرى في كمية ما يجب أن يسقى العليل من الأدوية
المسهلة وغيرها من الأدوية وكمية ما يجب أن يعطى من كل واحد من الأغذية فإن الوقوف على مقدار
ذلك عسر جدا بل يكاد لا يمكن حقيقة ذلك من كل الجهات

بماذا يفضل

العلاج بالفصد على العلاج بسائر الأدوية المسهلة إذا أمر بالشراب ... الأحوال لكن

برد ما ولا انطلاقا ولا النقصان منها فأما الفصد فإن الذي يجري فيه صرفه المجرب وذلك إن قدر
أن يخرج من الدم كمية ثم يقطعه ويبقي إخراجه إلى وقت آخر وذلك لأنهما إلى الأدوية المسهلة
وإلى غيرها من الأدوية

كيف ينبغي أن يجري الأمر في إخراج الدم بالفصد

ومن ينبغي أن يخرج الدم في دفعة واحدة ولا استراحة بين ذلك ومن ينبغي أن يستخرج الدم منه أن يخرج قد ضعف
وثلاثة في يوم الفصد نفسه وفي غيره من احتاج إلى استفراغ كثير وكانت قوته ضعيفة فينبغي أن يستخرج
الدم منه دفعات والأكثر ينبغي أن يخرج الدم مقدارا يسيرا ويسقى من بعد خروجه من ماء العسل
الذي قد طبخ فيه بعض الأدوية اللطيفة مثل الزوفا والفودنج النهري والبسباسي أو مع السكنجبين أو
مع الشراب الممزوج الحصرم والخل ثم يخرج مرة ثانية في ذلك اليوم أو في غده ويسقى أيضا شيئا من مثل
الشراب ويغذى خفيف الغذاء ويفعل به أيضا في اليوم شبيه بذلك فأما من كان الدم في بدنه كثيرا فسخن
وقلما حدث حمى حادة فينبغي أن يخرج الدم منه في دفعة واحدة ويخرج منه مقدارا كبيرا إلى أن يعرض
منه الغشي بعد أن يتفقد القوة والنبض ... الحال له أن يكون فإن من أجرى الأمر في إخراج دمه هذا المجرى
قد يبرد بدنه مرونا بسبب الغشي ثم ينتعش بعد ذلك أن يتبقى بدنه بالحمى ويستطلق بطبيعته وينقضي
مرضه بسرعة ومن رجحوا الأشياء أن يفتقد نبض العروق عند سيلان الدم لئلا يغلط في بعض الأوقات
فيعرض للمريض الموت مع الغشي أو يعرض له من الغشي ما لا يستقال ويتبعه الموت

كيف ينبغي أن يجري الأمر في فصد المحمومين ومن منهم ينبغي أن يتقدم فيفصده في أول يوم من أيام
الحمى ومن منهم ينبغي أن يؤخر فصده إلى اليوم الثاني من أول مرضه وما بعده إذا كان ابتداء المرض
بالليل أو بالعشي وكان ما يتناوله المريض من الغذاء في ذلك اليوم قد انهضم فينبغي أن يفصد في اليوم الذي
في آخر النهار والذي يجب على الطبيب إذا علم أن في البدن كثرة من الدم قد غلبت أن يستفرغ استفراغها
قبل أن ينصب إلى بعض الأعضاء النفيسة وإذا كان ابتداء المرض عقيب طعام كثير أكله المريض وهو مجتمع
في بطنه فينبغي أن يؤخر الفصد إلى اليوم الثاني وما بعده حتى تقوى الطبيعة على هضم الطعام وإنضاجه
وإخراج فضله من المعاء والبطن فإن لم يفعل ذلك الطبيعة فعل الطبيب بالتدبير الملين للطبيعة

هل الوقت الذي ينبغي أن يستعمل فيه الفصد من النهار محدود ولكن

أن نحاول أن يجب أن يستعمل الفصد في أي وقت احتيج إليه من النهار والليل إلا أن كثيرا من الأطباء يرون
أن إخراج الدم إنما ينبغي أن يكون من الساعة الثانية من النهار إلى الساعة الخامسة والسادسة
فقط والحقيقة أن يخرج الدم في وقت آخر ومن رأى هذا الرأي من الأطباء فهو أهل بأن يضحك منه وذلك أنا
قد نراهم يستعملون الحقن والأغذية والمرخات وسائر العلاجات الباقية في جميع الأوقات من الليل
والنهار إذا دعت الحاجة إليها ذكرنا في وقت واحد محدود وكذلك ينبغي أن يجري الأمر في الفصد في
أي وقت دعت الحاجة إليه من الليل والنهار

كيف ينبغي أن يجري الأمر في علاج

المواد ونقلها من مواضعها بالفصد ذلك يكون لشيئين احدهما منع الورود من عند الجهة التي
مال اليها الفضل الذي يحتاج الى استفراغه والآخر باخراج الدم منه في دفعات كثيرة كان يجب
الزيادة في هذه الدفعات التي يستفرغ فيها الدم يكون جذب الفضل من العضو الذي قد مال
فيه — في المعاني التي توجب الاقدام على المريض بالفصد والتوقف فانها يجب
التوقي والتعب في ذكر المعاني التي توجب الاقدام على الفصد بالاحتجاج والتوقي جميعا ان اعظمها
عظم المرض فانه لابد على المحتجم على اخراج المادة بالفصد ولقيا شدة القوة فانها غير مانعة من
استعماله كثيرا ما يجب لمال البدن حالا لا يحتاج فيها الى الفصد الا ان القوة لضعفها تمنع من ذلك
اي الامزجة من امزجة ابدان الناس يوجب شدة الحاجة الى اخراج
الدم وانها لا يوجب ذلك من كان من الناس عروقه واسعة وبدنه قضيفا ولم يكن لونه ابيض
فينبغي ان تعلم ان بقية بدنه يحتمل اخراج الدم ومن كان بدنه على ضد هذه الصفة كانت بقيته لا يحتمل
اخراج الدم خطابه اذا ان من كان مرضه عظيما وكانت قوته مستقلة وكانت حية بدنه البنية
التي يحتمل اخراج الدم فيجب ان لا تؤخر فصده ومن كانت [illegible] الطفل فلا تم في بدنه يسير و[illegible]
مزاج الطفل فينبغي ان لا يبادر بفصده — كيف ينبغي ان يجري الامر
في فصد الاحداث وفي اي سن من اسنانهم ينبغي ان يكون اول فصدهم وكم ينبغي ان يخرج لهم
من الدم في وقت الفصد وهو وقت السبع الاحداث ينبغي ان لا يفصدون الا بعد ان
يبلغوا السنة الرابع عشر فاذا اتى على الغلام اربع عشرة سنة ورأيت الدم قد كثر في بدنه
وكان الوقت الحاضر من اوقات السنة ربيعا وكان مزاج البلد مزاجا معتدلا وكان الدم
في بدنه كثيرا فينبغي ان تفصده لا سيما ان حدث ان يعرض له ورم في رئته او خناق
او شوصة ولكن ما يستفرغ من الدم في المرة الاولى نصف رطل ثم تتفقد قوته فان رأيتها
قوية فسح دمه مرة ثانية واخرج له فيها مقدار النصف مما استفرغته في المرة الاولى
كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد المشايخ وفي اي سنة من اسنانهم
ينبغي ان يمتنع من فصدهم المشايخ قد يفصدون اذا كانت القوة فيهم قوية حتى يأتي عليهم
سنة واقوى الدلائل على الدلالة قوة النبض فان من الناس من يجد دمه في هذه السن دم
كثير وقوته قوية ومنهم من تجد ابدانهم جافة ودمهم قليل ومتى اصاب بعض اعضائهم ضربة
اسود العضو منها فلا تنظر الى عدد السن فقط بل انظر مع ذلك في سحنة البدن فانك قد
تجد قوما ممن اتى عليهم اثنان وستون سنة لا يحتملون الفصد وتجد قوما ممن اتى عليهم
سبعون سنة يحتملونه لكن على حال ينبغي ان يكون ما تستفرغ من الدم من المشايخ وان كانت
سحنة ابدانهم شبيهة بابدان الشبان قليلا — كيف ينبغي

ان يجري الامر [illegible] لون الدم الذي يخرج بالفصد وتفقد قوة المفصود وحال نبضه اذا افصدت
قليلا قليلا [illegible] خروج الدم [illegible] فينبغي ان تجعل ذلك احد الدلائل على قطع الدم
واذا رأيت لون الدم قد تغير الى حمرة مشرقة فينبغي ان يكون ذلك دليلا ثالثا واقوى من تلك الدلائل
دليل النبض فقد ينبغي ان تتفقد حال النبض تفقدا شديدا فانه دليل لا يكذب [illegible]
[illegible] فاقطع الدم من ساعتك واما تغير النبض الى الضعف فليس
[illegible] الناس جميعا [illegible] من ضعف النبض
كيف ينبغي ان يجري الامر في [illegible] به ورم عظيم [illegible] شوصة
من [illegible] ورم عظيم [illegible] من العروق المقصودة [illegible] ان يخرج دمه الى ان يتغير
في لونه وقوامه [illegible] في كتابه في تدبير الامراض الحادة في الموضع الذي تكلم فيه على الشوصة
وذكر ان الدم [illegible] في العضو [illegible] غير الدم الطبيعي لان الدم اذا سخن [illegible]
قد كان قبل ذلك [illegible] لونه يسير [illegible] وان كان لونه في اول الامر احمر ناصعا
بعد ذلك مائلا الى السواد لانه يحترق [illegible] الشوصة وقال [illegible]
[illegible] ان [illegible] الشوصة [illegible] ان الدم [illegible] الناس [illegible] ولا يمتنع من
ان يستفرغ من الدم شيئا كثيرا ما دام يرى ان الدم اشد حمرة وغلظا حتى يكون الاحمر الناصع قد
صار اسود فقد يعرض في الدم ان يختلف لونه الى [illegible] جميعا [illegible] الدم [illegible]
[illegible] اليوم [illegible]
[illegible]
[illegible] وذكر اذا كان الدم فيه شديد الاختلاف
ما الدليل الذي يوجب [illegible] اذا كانت القوة قوية وذلك [illegible]
النبض وكانت سن المفصود سن المتناهين في الشباب فلا يمتنع من اخراج الدم الى ان يتغير لونه
ان كان مزاج الهواء معتدلا [illegible] المفصود [illegible]
[illegible] بالفصد وان كان ذكر [illegible]
[illegible]
[illegible] اخراج الدم [illegible]
من امزجة ابدان الناس اقلها احتمالا لاخراج الدم [illegible] المعاني التي توجب التوقف عن الفصد المزاج
الحار الرطب مثل مزاج الصبيان ومن جرى مجراهم لا تحتمل اخراج الدم ولا سيما اذا كان مزاج الهواء والبلد
والوقت الحاضر من اوقات السنة حالها كذلك [illegible] من كان لحمه رطبا ولونه ابيض مثل الاتراك والصقالبة والخزر
ومن جرى مجراهم واصعب الاوقات من اوقات السنة التي يطلع فيها الشعرى العابرة [illegible] ينبغي ان [illegible]

ايضا الاكثار من اخراج الدم في الاحوال المضادة لهذه وفي الاوقات الباردة من السنة والبلدان
الباردة مما يعرض من افراط البرد على البدن

ما ينبغي ان يحد كمية ما يحتاج ان

يخرج من الدم في الفصد في انسان انسان حد استقصى وكم اكثر ما وجد الاطبا المتقدمون من
اخرجوا منه في الفصد حد كمية ما ينبغي ان يخرج من الدم بالفصد على الاستقصا غير مدرك في انسان
انسان لما ذكرنا من الاختلاف الذي يعرض في ذلك في بنية الابدان وطبيعة الامراض ومزاج البلد
والوقت الحاضر من اوقات السنة واسنان المرضى ومقدار القوة فيهم فمن احتاج ان يحد كمية الدم
الذي يحتاج ان يخرجه بالفصد فينبغي ان يفكر في المعاني كلها ويجمع منها جملة يرجع اليها فيمن يحتاج
ان يتفقد صاحبه من كمية ما يخرج من الدم فاما ما ذكره الاوائل من كمية ما اخرجوا من الدم
فقد يوقف عليه فيما رسموا من كتبهم وقد حكى جالينوس انه قد استفرغ كثيرا من الدم في غير واحد
من الناس في دفعة واحدة ستة ارطال فسكنت عنهم بذلك الحمى على المكان ولم يدخل على القوة آفة
البتة وذكر انه استفرغ من قوم اخرين مقدار رطل ونصف فلم يحتملوا ذلك الا بعد يسير حتى
عليهم في قوامهم واستفرغ من قوم ايضا مقدار رطل فانتفعوا بذلك وفي قوم اخر اقل من رطل على قدر
ما اوجبت المعاني التي ذكرنا آنفا

اي العروق كثيرة الدم يحتمل ان يخرج منها دم

كثير وايها قليله لا يخرج منها من الدم الا اليسير العروق التي في ماقي العين والعروق التي تحت
اللسان لا يكاد يخرج منها دم له قدر يعتد به والعروق التي في الكف قد يخرج منها دم صالح المقدار وان
كان خروجه ليس بقوي واكثر ما يخرج من الدم واقواه خروجا من العروق التي في مابض اليدين ولا سيما
اذا كانت واسعة ممتلية

ما معنى استفراغ الدم على المحاذاة ومعنى قوله

على المحاذاة اي على خط مستقيم واذا استفرغ الدم على غير محاذاة الجهة لا ينتفع به بل ربما ضر الا استفراغ
القوة من غير ان يخفف من العلة فان الرعاف من المنخر الايمن لم ينتفع به قط في علل الطحال وورمه
ولا ينفع الرعاف من المنخر الايسر قط في علل الكبد لكن ينتفع بالرعاف من المنخر الايسر في علل الطحال ومن
المنخر الايمن في علل الكبد وهذا معنى خروج الدم على المحاذاة

ما معنى

جذب المواد الى ضد الجهة التي تميل اليها وكيف ينبغي ان يجري الامر فيه الجذب ايضا الى ضد الجهة
التي تميل اليها الفضول متى كان على خط مستقيم موازي للعضو العليل نفع منفعة سريعة ومتى كان
بخلاف ذلك لم ينتفع به فان الرعاف وهو انصباب الدم الى اعالي البدن قد ينقطع اذا جذب
الدم الى اسفل البدن بمحجمة توضع على مراق البطن ولكن ينبغي ان يكون وضع المحجمة على الجانب
الايمن اذا كان الرعاف من المنخر الايمن وتوضع المحجمة على الجانب الايسر اذا كان الرعاف من
المنخر الايسر واذا اردت جذب الدم بالفصد فينبغي ان يفصد ما يحاذي العضو العليل فانك متى
استعملت ذلك نلت منفعته بسرعة وان جرى الامر على خلاف ذلك لم ينتفع به فان فصد العرق

الذي بين الخنصر والبنصر اذا كان من اليد اليسرى ينفع من اوجاع الطحال وكذلك يجري الامر في فصد
الباسليق من اليد اليسرى واليمنى وكذلك فصد العرق الذي ... الشوكة ينبغي ان يكون من الجانب
الذي فيه الورم فان لم يكن ذلك في الجانب وكان من الجانب الاخر كان الانتفاع به خفيا قليلا
الا بعد مدة طويلة وكذلك ايضا اوجاع العين السفلية ينبغي ان يجري الفصد فيها على هذا المعنى
... ان يفصد فيها العروق القيفال من اليد المحاذي للعين العليلة فان الوجع عند فصده يسكن
من ساعته في اكثر الامر والدم الذي يفصد فاخراجه بحسب المادة ينبغي ان يكون اخراجه
في دفعات بعضها في يوم الفصد والبعض في اليوم الثاني

كم العروق التي

تفصد في مابض اليد وما منفعة كل واحد منها وفي اي الامراض ينبغي ان يفصد الفصد
في مابض اليد يكون في ثلثة مواضع واحد منها داخل والاخر خارج والثالث متوسط بينهما
والداخل منها هو المسمى الباسليق اذا فصد نفع من العلل التي تعرض فيما كان من الاعضاء
دون الرقبة والخارج هو المسمى القيفال اذا فصد نفع من علل الاعضاء التي فوق الرقبة في
الوجه والراس ويتصل الشعبتان ويصيران عرقا واحدا وهو الموضع المسمى الاكحل وربما تبين
الشعبتان جميعا في هذا الموضع وربما ... احداهما ولم تتبين الاخرى ومتى لم تظهر لك
العروق الملايم للعضو العليل فاحتجت ان يفصد واحدا من الشعبتين ... ان يفصد الشعبة
من العروق الملايم للعضو العليل وربما منعنا مانع من فصد بعض العروق التي دون المفصل
في الذراع اذا لم تظهر لنا العروق التي في المابض فيفصد من ذلك ما كان محاذيا للعضو العليل

كم العروق التي في مابض الرجل وما منفعة كل واحد منها وفي اي

الامراض ينبغي ان يفصد الرجل يفصد فيها عرق في باطن الركبة وعرق آخر من فوق الكعب
وعرق آخر تحت الكعب وكما ان فصد العروق من مابض اليد ينفع الاعضاء العالية كذلك ايضا
الفصد من الرجل ينفع الاعضاء السافلة التي تلي الذكر والمثانة والرحم

كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من بعينه علة او ورم حار صاحب هذه العلة ينبغي ان يفصد
العرق ويخرج له دما صالحا في اول النهار وكذلك في آخره ثم يكحل ببعض الشيافات اللينة بعد
ان يخلط فيها شيا من الشيافات المتخذة بالشراب واذا كحل ادخل طرف الميل تحت جفنه اذا ...
ان ... ثم يكحل ... ثم في الساعة الرابعة ثم في الساعة التاسعة ويدخل الحمام
نحو مغيب الشمس وكذلك يفعل به في اليوم الثالث وما بعده فان جالينوس حكى انه دبر بهذا التدبير
انسان كان بعينه ورم شديد فخرج من علته في اليوم الثالث وزعم انه انما ابتدا بالفصد
لانه احتاج الى ان ... ذلك العليل من الفضول التي كانت فيها وما كان ذلك يمكن دون

استعمال بعض ادوية تسكن حالة دون ان تتقدم استفراغ البدن فان الادوية الحادة اذا قربت
من بعض الاعضاء من غير ان يكون البدن نقيا من الفضول اجتذب الى العضو مادة واحدث
فيه ورما حارا

كيف يدبر الامر في فصد من به وجع في كلاه واي

عرق ينبغي ان يفصد منه الكلى فموضعها كالمتوسط لاعلى البدن واسفله جميعا وذلك انها
تماس اعضا اعلى البدن اسفل وتماس اعضا اسفل البدن اعلا ولهذا المعنى ينتفع فيها بفصد
من بعض الرجل من العرق الذي فوق الكعب فاذا كان الورم الحار فيها قريب العهد وكان
جميع البدن ممتليا فينبغي ان يفصد العرق من باطن اليد واذا كانت العلة ليست ورما
حارا لكن العلة التي تسمى خاصة وجع الكلى فينبغي ان يفصد العرق الذي في باطن الركبة والعرق
الذي على الكعب

كيف ينبغي ان يدبر الامر في فصد النسا اللواتي

بهن اورام في ارحامهن الاورام التي في الارحام ينتفع فيها كثيرا بفصد العرق من الرجل والانتفاع
بفصد هذا العرق في اورام الارحام اكثر منه في اورام الكلى ويمكن ان يفصد العرق من باطن اليد
في هذا الرحم [illegible] رديئة وهو ان يحتبس الطمث يجذب الدم الى ضد الجهة التي يحتاج ان يخرج
منها اعني نحو اعلى البدن

كيف ينبغي ان يدبر الامر في فصد النسا

اللواتي قد احتبس طمثهن ويطلبون بعد الفصد ادرور طمثهن النسا اللواتي قد احتبس طمثهن فينبغي
ان يفصدوا من الرجل فان الفصد من الرجل يصح انه لا يجذب الطمث الى ضد الجهة التي يميل اليها الطبيعة
في دروره واذا اردت ان تفعل ذلك فتوخ ان يكون ذلك في اليوم الثالث او الرابع من حيض المراة
وقبل يوم حيضتها الكمين في ذلك مقام الفصد فينبغي ان يفصد عرق الصافن او يحجم الكعب من
احدى الرجلين وتستفرغ من الدم مقدارا يسيرا واذا كان في غد فيستفرغ ايضا من الرجل الاخرى
مثل ذلك [illegible] في [illegible] هذه الايام التي تستفرغ فيها [illegible] ذكرت بعده
ايام [illegible] مطلقا وقد [illegible] بعض النسا من غير هذا التدبير [illegible] في
البستان [illegible] العسل وشرب ذلك [illegible] بعد ذلك في ماء [illegible] يسيرا
مثل [illegible] وافضل الاوقات شرب هذا الدوا بعد الخروج من الحمام في وقت
نشف البدن [illegible] فانها [illegible] دروره واقوى
[illegible]
[illegible]
بالحلق من الرجلين اما الحجامة على الكعبين واما بفصد العرق الذي في باطن الركبة
كيف ينبغي ان يدبر الامر في فصد من به عرق النسا [illegible] التي تسمى عرق النسا [illegible]

لكنها بسبب امتلا العروق التي في الورك قد يشغله من قبل استفراغ الدم من الرجل فيما يراه في
يوم واحد ولهذا صار انتفاع من به هذه العلة بفصد العرق الذي في باطن الركبة اكثر من انتفاعه
بفصد الصافن واما الحجامة فلا يكاد ينتفع بها فيها منفعة بينة

في اي الاوقات ينبغي ان يجذب مادة من الاورام الحادة الى ضد جهتها وفي اي الاوقات

ينبغي ان يخرج من الاعضا الوارمة انفسها او من اقرب الاعضا منها الاورام الحادة لم يبلغ
منتهاها بل هي في التكون ينبغي ان يجذب الدم الى ضد الجهة التي مال اليها ثم تستفرغه من هناك
فاما الاورام الحادة المزمنة فينبغي ان يكون استفراغها من الاعضا الوارمة انفسها اذا امكن
ذلك والا لم يكن فمن الاعضا القريبة منها وذلك اكثر يجب فيما كان من الاورام لم ينصب الى العضو
بعد انصبابا تاما ان يعدل ولا ينقطع سيلانه واما اذا كان قد انصب فانتهى انصبابه فينبغي
ان يستفرغ المجتمعة في العضو نفسه وافضل ما يكون استفراغه متى كان بالعروق المتصلة به
وقد يشهد التجربة على صحة هذا القول ومتى هممت ان يجذب المواد على المقابلة ثم تستفرغها
فاجعل ذلك في ابتدا انصبابها الى الاعضا ومتى هممت باستفراغها من نفس الاعضا الالمة
من المواضع القريبة منها فينبغي ان يكون ذلك في الاورام الحادة التي قد تجربت

كيف ينبغي ان يدبر الامر في فصد من في حنكه وما يليه او في قصبة رئته متى كان ورم حار [illegible]
التي على الحنك وقصبة الرئة ورم عظيم حار فاقوى ما ينتفع به في اول حدوثه فصد العرق من باطن اليد
ثم بعد ذلك فصد العرقين اللذين تحت اللسان

ينبغي ان يدبر

الامر في فصد البقايا المتغيرة [illegible] ان بعض الدم العفن في الورم صار الى العرق الذي فصد من
تغيير لون الدم الا انه ليس يجب ضرورة ان ينقطع به هذا التغيير لانه ربما كثيرا من اخراج قبل
ان يتغير [illegible] ضعف القوة والاخرى حيث الورم الحار ورداءة فان الورم الحار قد ينتفع
كثيرا من ان يخرج منه شيء وذلك اذا كان الدم فيه [illegible]

ما الدليل الذي يوجب الاكثار من اخراج الدم في الفصد وما الدليل الذي يوجب الاقلال منه اذا
كانت القوة قوية وذلك يستدل عليه من النبض وكانت سن المفصود سن [illegible] في
الشباب فلا يمنع من اخراج الدم الى ان يتغير لونه لا سيما ان كان مزاج الهواء معتدلا فاذا كان على ضد
الصفتين خاصة ينبغي ان يكون مقدار الامر في تقدير كمية الدم الذي يخرج بالفصد وان كان ذلك
بالاستقصا غير ممكن وذلك ان حرارة الحمى قد يحلل من الدم مقدارا كثيرا وما [illegible] العليل في حال
علته [illegible] قليل [illegible] وذلك اجمع [illegible] من الدم اضطرارا واذا كان ذلك استرخت القوة و
كان الاكثار من اخراج الدم عند ذلك خطا

اي [illegible]

ابدان الناس احمل احتمالا لاخراج الدم وما المعاني التي يوجب التوقف عن الفصد المزاج الحار

الرطب مثل مزاج الصبيان ومن جرى بحمامهم لا يحتمل اخراج الدم ولاسيما متى كان مزاج الهوا والبلد والوقت الحاضر من اوقات السنة حارا وكذلك من كان لحمه رطبا ولونه ابيض مثل الاتراك والصقالبة والخزر ومن جرى بحمامهم واصعب الاوقات من اوقات السنة التي يطلع الحجامة التي ينبغي ان تكون بنوع البدن والثقل التي في الرأس والاوجاع المزمنة بسبب الامتلا السعال المصحوب التي به في العين من الاورام الحارة العارضة فيها اسم ما يعالج به الفصد من عروق الجبهة

ما ينفع الحجامة في النقرة وفي اي علل ينبغي ان تستعمل وكيف ينبغي ان يجري الامر في استعمالها اوجاع الرأس التي في الابتدا او في المنتهى قد ينتفع فيها بما علق على المقابلة بالحجامة التي توضع من وراء الرأس وقد يكتفي في بعض الاوقات بتعليق تلك الحجامة فقط وربما احتيج مع ذلك الى شرط الموضع وقد ينبغي ان يتقدم من قبل ذلك باستفراغ البدن كله وكذلك ايضا فصل العرق من الجبهة قد يراه ينتفع منفعة ظاهرة في الاوجاع العارضة في مؤخر الرأس خاصة الحادثة منها لما

اي وقت ينبغي ان تفصد في اول الربيع من لم يكن في بدنه علة لكن يتخوف عليه عند هجوم الصيف ان يعرض له حمى الابدان التي ينبغي استفراغها في اول الربيع من عرض يكون له بعض الاعضا سهل الالم فينبغي ان يستفرغها من اي الاعضا كان فرك فيه العرق ظاهرا بينا وكان امتلاؤه امتلاء شديدا وان كانت العادة قد جرت باخراج الدم من عضو ما فينبغي ان يخرج من ذلك العضو

كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من به وجع المفاصل في جميع بدنه او في عضو واحد من اعضائه من كان به وجع المفاصل قد اشتمل على بدنه فينبغي ان يفصد منه ابلاً […] او وسطها من اي عضو اردت من اعضائه ومن كان في عضو واحد من اعضائه علة ولم يتقدم فاستفرغ بدنه فينبغي ان لا يجعل الاستفراغ من ذلك العضو لكن ينبغي ان يفصل بالاستفراغ العضو الذي العلة فيه […] ذكر في ابتدا العلة او في تزيدها

كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من به وجع النقرس ينبغي ان يفصل اصحاب النقرس من ما بعض اليد فيخرج المادة التي لا يؤمن ان ينصب الى العضو

كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من به صرع او دوران من كانت به علة الصرع او يجد في رأسه دوارا او سدرا فينبغي ان يكون فصده من الرجل ليجذب المادة على المحاذاة

كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من يجري منه الدم من افواه العروق التي في المقعدة اذا كان يفصل العرق بسبب الدم الذي يجري من افواه العروق التي في المقعدة وكان قصدك بذلك قطع الدم فافصد العرق الذي في اليدين وان كان قصدك ادرار الدم فاجعل الفصد من العرق الذي في الرجلين

كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد النسا اللواتي قد افرط حيض الطمث قد احتبس او عدم ادرار

ادرار الطمث يكون بفصد العرق من الرجل ليجذب المادة الى اسفل البدن واذا افرط الطمث احتيج الى قطعه فينبغي ان يكون الفصد من اعالي البدن لتجذب المادة الى فوق […] الدم الذي من افواه العروق التي في المقعدة لان الدم الذي يجري من افواه عروق المقعدة قد […] بعض الناس له خروجه وبعضهم يحتاج الى قطعه لان فيه خطرا اذا افرط اذ كان يتخوف منه ان يحدث على الانسان الاستسقا ويفسد مزاجه فاما الاستفراغ الذي يكون بالطمث فانه لما كان طبيعيا لم يستتر ان يخفى شيء من […] وربما عرض ان يتغير الدم من الرحم بسبب […] فيه ولكنا نذكر ذلك لم يكن غرضنا في علاجهم مثله في علاج الطمث لكن غرضنا […] ذكر الفصل من اين يجري فقط وذكر ميل المادة بالفصد الى اعالي البدن

ما الفصل بين اخراج الدم على المحاذاة وبين اخراجه على المقابلة وكيف ينبغي ان يجري الامر في استعمال كل واحد منهما متى فصدت انسانا بعض اعضائه ضعيفا ومن شانه ان […] امتلا بدنه ان يميل الالم نحو ذلك العضو فينبغي ان يجعل استفراغه من الجهة المقابلة فاما من لم يكن في بعض اعضائه ذلك فافصده من اي موضع احببت واذا كانت العروق واسعة ممتليا فاما من كان محتاجا الى الفصد بسبب درور طبيعيا فينبغي ان يفصد من اعالي بدنه على ما قلنا فيما تقدم

اي وقت ينبغي ان يفصد المحمومين اذا اردت ان تفصد محموما فينبغي ان ينظر الوقت الذي يحط فيه نوبة الحمى فيفصد فيه وقد يغلط كثيرا من الاطبا فيظنون ان وقت الفصد في الناس جميعا ينبغي ان يكون في اول النهار او في اول ساعة من النهار الى الساعة الخامسة والسادسة وخطاهم في ذلك بين مما تقدم من القول لكنه ينبغي ان يفصد في اي وقت كان يكون نوبة الحمى ليلا كان او نهارا

اي وقت ينبغي ان يفصد الفصد من به ورم او وجع آخر من كان به ورم او رمد او غير ذلك من الامراض المولمة من غير حمى فينبغي ان لا ينتظر لفصده وقتا محدودا لكن يبادر بالفصد عند شدة الوجع وعظم الورم اي وقت كان ذلك وبالجملة اذا كانت العلة عظيمة متزيدة فليس ينبغي ان يؤخر الفصد الى وقت محدود اذا لم يكن حمى بل ينبغي ان يبادر به في اي وقت تهيا

اي وقت ينبغي ان يفصد الفصد من ليس به حمى او ورم ولا وجع آخر لكنه يفصد حذرا من الامراض احمد الاوقات لفصد الاصحا الذين يفصدون حذرا من الامراض ويريدون حفظ الصحة اول النهار في وقت الانتباه من النوم لكن بعد ساعة واحدة يعني من النهار

اي الناس ينبغي ان يكون فصدهم بعقب دخول الحمام او مشي او تعب […] من كان الفصد في فصده في اول الربيع دوام صحته والتحرز من حدوث الحميات به فينبغي ان يستعمل الحركة

الرطب مثل مزاج الصبيان ومن جرى مجراهم لا يحتمل اخراج الدم ولاسيما متى كان مزاج الهوا والبلد
والوقت الحاضر من اوقات السنة حارا وكذلك من كان لحمه رطبا ولونه ابيض مثل الاتراك والصقالب
والخزر ومن جرى مجراهم واصعب الاوقات من اوقات السنة التي يلطخ المحجم التي ينبغي ان تكون
[illegible] في البعث والثقل التي في الراس والاوجاع المزمنة بسبب الامتلاء ايضا ما المنفعة التي تكون
في العين من الاورام الحارة العارضة فيها اعني ما يتعالج به الفصد من عروق الجبهة
ما منفعة الحجامة في النقرة وفي اي العلل ينبغي ان تستعمل وكيف ينبغي ان يجري الامر في استعمالها
اوجاع الراس التي في الابتدا او في المنتهى ثم ينتفع فيها عاجلا يجذب على المقابلة بالحجامة التي توضع
من وراء الراس وقد يكتفى في بعض الاوقات بتعليق تلك الحجامة فقط وربما احتيج مع ذلك الى
شرط الموضع وقد ينبغي ان تتقدم من قبل ذلك باستفراغ البدن كله وكذلك ايضا فصد العرق من
الجبهة [illegible] ينتفع منفعة ظاهرة في الاوجاع العارضة في موخر الراس فاما ابتدا حدوثها ومنتهاها اما
اي عرق ينبغي ان يفصد في اول الربيع من لم يكن في بدنه علة لكن
يتخوف عليه عند هجوم الصيف ان يعرض له حمى الابدان التي يجب استفراغها في اول الربيع
من عرض ان يكون له بعض الاعضا ضعيفا [illegible] فينبغي ان تستفرغ [illegible] الاعضا اكثر [illegible] فيه العرق
ظاهرا بينا [illegible] وان كانت العادة قد جرت باخراج الدم من عضو ما ينبغي
ان يخرج من ذلك العضو   كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من به
وجع المفاصل في جميع بدنه او في عضو واحد من اعضائه من كان به وجع المفاصل قد اشتمل
على بدنه فينبغي ان يفصد منه [illegible] او [illegible] من اي عضو اردت من اعضائه
ومن كان في عضو واحد من اعضائه علة ولم تقدم فاستفرغ بدنه فينبغي ان لا يجعل الاستفراغ
من ذلك العضو لكن [illegible] ان يقصد بالاستفراغ العضو الذي العلة فيه [illegible] ذلك في ابتدا
العلة او في تزيدها   كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من به وجع النقرس
ينبغي ان يفصد اصحاب النقرس من [illegible] اليد ليخرج المادة التي [illegible] ان تنصب الى
العضو   كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من به صرع او دوار
من كانت به علة الصرع او يجد في راسه دوارا او سدرا فينبغي ان يكون فصده من الرجل ليجذب
المادة على المحاذاة   كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد من يجري منه
الدم من افواه العروق التي في المقعدة اذا كان فصد العرق بسبب الدم الذي يجري من
افواه العروق التي في المقعدة وكان قصدك بذلك قطع الدم فافصد العرق الذي في اليدين
ومتى كان قصدك ادرار الدم فاجعل الفصد من العرق الذي في الرجلين
كيف ينبغي ان يجري الامر في فصد النسا اللواتي قد افرط عليهن الطمث او احتبس عنهن ادرار

ادرار الطمث يكون بفصد العرق من الرجل ليجذب المادة الى اسفل البدن واذا افرط الطمث احتيج
الى قطعه فينبغي ان يكون الفصد من اعالي البدن ليجذب المادة الى فوق [illegible] درور الطمث [illegible]
الدم الذي [illegible] من افواه العروق التي في المقعدة لان الدم الذي يجري من افواه العروق المقعدة قد يحتاج
بعض الناس الى خروجه وبعضهم يحتاج الى قطعه لان فيه خطرا اذا افرط اذ كان يتخوف منه ان
[illegible] الانسان الاستسقاء ويفسد مزاجه فاما الاستفراغ الذي يكون بالطمث فانه [illegible] كان
[illegible] ان [illegible] وربما عرض ان ينفجر الدم من الرحم بسبب [illegible] فيه
وان كان [illegible] ذلك لم يكن غرضنا في علاجهم مثله في علاج الطمث لكن غرضنا [illegible] ذلك الفصل من
ان يجري فقط وذلك [illegible] المادة بالفصد الى اعالي البدن   ما الفصل
بين اخراج الدم على المحاذاة وبين اخراجه على المقابلة وكيف ينبغي ان يجري الامر في استعمال
كل واحد منهما [illegible] انسانا [illegible] بعض اعضائه ضعيفا ومن شانه [illegible] امتلا بدنه [illegible]
نحو ذلك العضو فينبغي ان يجعل الاستفراغ من الجهة [illegible] من لم يكن في بعض اعضائه [illegible] فصده
من اي موضع [illegible] وان كان العروق واسعة ممتليه فاما من كان محتاجا الى الفصد بسبب
درور طبيعي فينبغي ان يفصد من اعالي بدنه على ما قلنا فيما تقدم
اي وقت ينبغي ان يفصد المحمومين اذا اردت ان تفصد محموما فينبغي ان ينتظر الوقت الذي
ينحط فيه نوبة الحمى فيفصد فيه وقد يغلط كثير من الاطبا فيظنون ان وقت الفصد في
الناس جميعا ينبغي ان يكون في اول النهار او في اول ساعة من النهار الى الساعة الخامسة
والسادسة وخطاهم في ذلك بين مما تقدم من القول لكنه ينبغي ان يفصد في اي وقت كان يكون
نوبة الحمى ليلا كان او نهارا   اي وقت ينبغي ان يفصد الفصد من به
ورم او وجع آخر من كان به ورم او رمد او غير ذلك من الامراض المولمة من غير حمى فينبغي
ان لا ينتظر بفصده [illegible] لكن يبادر بالفصد عند شدة الوجع وعظم الورم اي وقت كان
ذلك وبالجملة اذا كانت العلة عظيمة [illegible] فليس ينبغي ان يوخر الفصد الى وقت محدود
اذا لم يكن حمى بل ينبغي ان يبادر به في اي وقت تهيا   اي وقت ينبغي
ان يفصد الفصد من ليس به حمى او ورم ولا وجع آخر لكنه يفصد حذرا من الامراض
احمد الاوقات لفصد الاصحا الذين يفصدون حذرا من الامراض [illegible]
اول النهار [illegible] وقت الانتباه من النوم لكن بعد ساعة واحدة تمضي من النهار
اي الناس ينبغي ان يكون فصدهم بعقب دخول الحمام او مشي او تعب معتدل من كان الفصد
في فصله في اول الربيع دوام صحته والتحرز من حدوث الحميات به فينبغي ان يستعمل الحركة

والمشي ودخول الحمام ومن كان يتصرف في عمل او في صناعة او تجارة فالاصلح له ان يتصرف في صناعته وعمله ساعة من النهار ثم يجلس فيصلح بعد ذلك

متى ينبغي ان يكون وقت تسريح الدم ثانية من كان [illegible] الفصد في فصل استفراغ الدم من بدنه فقط فينبغي ان يسرح له الدم مرة ثانية في يوم الفصد واما من يريد ان يجتذب الاخلاط من بدنه الى خلاف الجهة التي مالت اليها فينبغي ان يجعل تثنية في اليوم الثاني وان جعلها ذلك في اليوم الثالث كان اجود وقد ينبغي ان يتفقد قوة المريض في وقت التثنية بحسب العرق وتفقد نبضه فان من الناس من تخور قوته سريعا ولا يحتمل ان يخرج له من الدم مقدارا كثيرا دفعة في اليوم الاول فمن كان كذلك فيقطع [illegible] في اليوم الذي تفصده وارحه من جميع الاعمال فان كان في اليوم الثاني فاستعمل فيه التثنية

ما الحاجة التي تضطر الى فصد الشريانات وما منفعة فصدها ان الاعضاء التي فيه دم حار لطيف بخاري فينبغي ان يفصد العروق الضوارب المتصلة بذلك العضو

ما منفعة فصد الشريانات التي في الصدغين والتي من وراء الاذن انها كانت تنصب الى العينين مواد حارة لطيفة فينبغي ان يفصد العروق الضوارب التي من وراء الاذن [illegible] من فصد هذه العروق في علل اخر مزمنة من علل الراس [illegible] كثيرا من الاعضاء ما يحتاج في بعض العلل الحادثة فيها فصد العروق الضوارب مع حاجتها الى فصد العروق غير الضوارب

لم يكره الاطباء فصد العروق الضوارب لما كان يعرض عند فصدها [illegible] العروق غير الضوارب اذا [illegible] فصدا يسيرا [illegible] قطع الدم من ساعته حتى ان [illegible] واحكموا رباطه والتقم [illegible] عليه [illegible] البرنامية [illegible] فصد هذه العروق [illegible] الشريان [illegible] انقطاع دمه [illegible] ولا يعرض له [illegible] وربما احتفوا العروق الضوارب [illegible] [illegible] وامن عليه [illegible] وذكر [illegible] من [illegible] الجهة [illegible] عادته واعاقه

كيف [illegible] الشريانات [illegible] ذكر جالينوس ان الذي دعاه الى فصد العروق الضوارب [illegible] في منامه ان يفصد الشريان وهو العرق الضارب الذي بين السبابة والابهام من اليد [illegible] الدم حتى ينقطع من تلقاء نفسه ففعل ذلك [illegible] الذي [illegible] الكبد والحجاب وذكر انه عوف انسانا [illegible] من [illegible] الله [illegible] من وجع مزمن كان به في جنبه بفصد العرق من كفه وانه ذكر [illegible] الفصد ذلك العرق [illegible] كان [illegible] جراحة في عنقه [illegible]

[illegible] يتقطع عنه انفجار الدم وقد صنع جالينوس لعلاجه فبتر ذلك العرق الضارب بنصفين ووضع على الموضع بعد ذلك من الدواء المتخذ بالصبر ودقاق الكندر وبياض البيض ثم وبر اراسه الكبس منه مرات [illegible] تم لم تعرض العنق المسبب ابوريسما [illegible] وكان ذلك الانسان قبل ان يحدث له هذا الوجع دائم سنين وحد حادي وركه في مدة من الزمان ليس الفصد [illegible] ولم يعرض له شيء من ذلك [illegible] اقدام كثيرا من الناس على فصد العروق الضوارب من الكعب والقدم والراس في العلل التي سببها مادة حارة لطيفة

ما علاج [illegible] اذا فصد العروق الضوارب احدث بالانسان وجع في الاعضاء حتى يحس منه كانه يحس ثم ينبسط ذلك الوجع ويحس ذلك النفس فيه في كل مركز الموضع العليل ثم يتادى النفس بعد ذلك الى جميع الموضع المحيط بذلك المركز فينبغي ان يفصد العرق الضارب المتصل بذلك العضو

ان [illegible] الاكثر لا يكتفي في انقطاع الفصد [illegible]

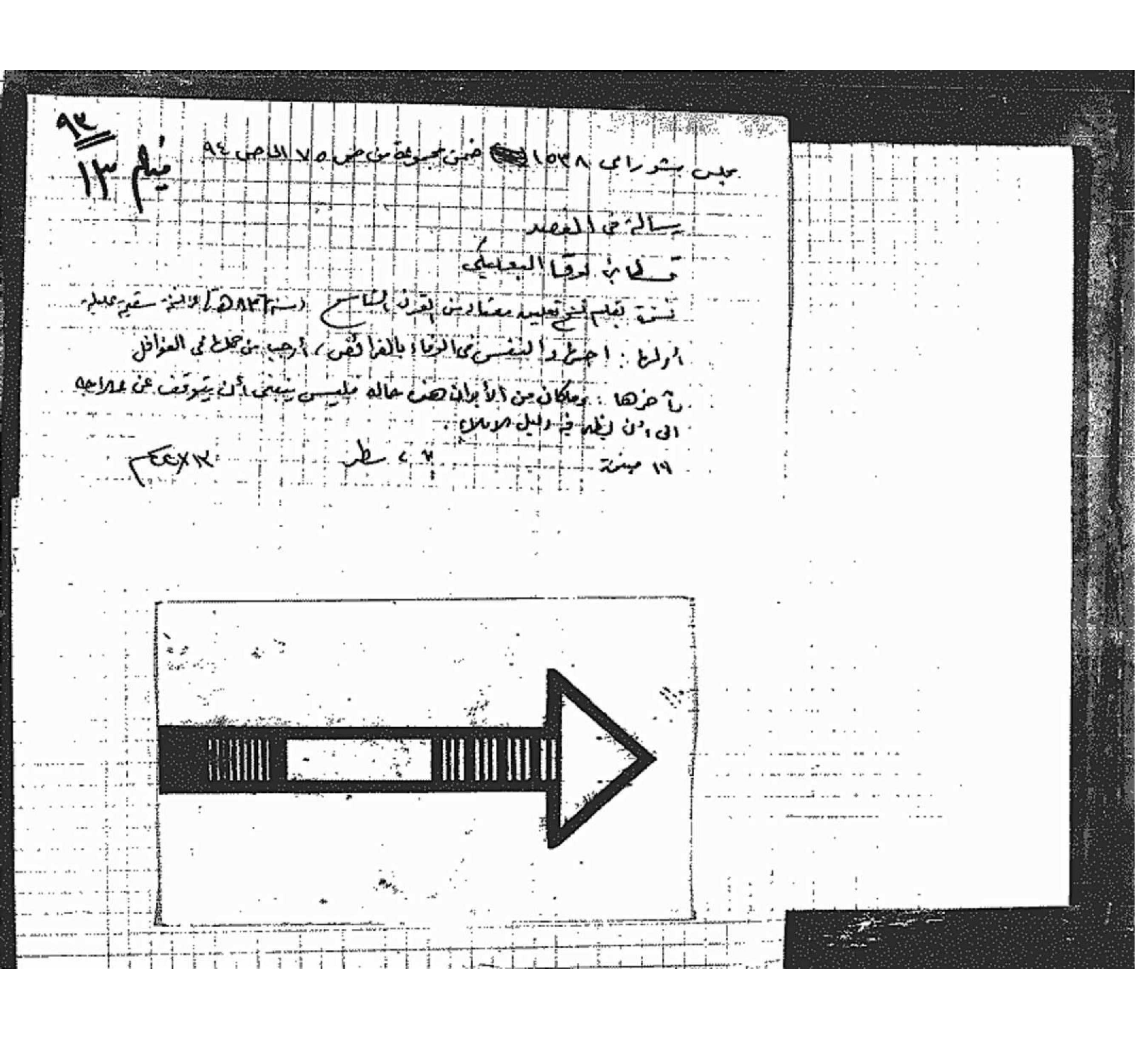
مع ذلك [illegible] كان ان [illegible] ذلك ان كان د [illegible] فليس يجب ضرورة ان يكون استفراغ الدم بالفصد [illegible] يمكن ان يكون في البدن اخلاط ردية واذا كان ذلك يحتاج الى تلطيف تلك الاخلاط او ترقيقها وانضاجها وذكر ان [illegible] من احوال البدن يسترخي بالفصد ويتضاعف ضعفها ولا حال ان يرجع البدن بعد ذلك الى الحال التي كان [illegible] الحاضر صيفا وكان مزاج البدن رطبا لينا كان الخطر اشد فيجب ان [illegible] الفصد توقيا اكثر سيما في الابدان الرطبة لان الذي يتحلل منها كثير والعنف [illegible] انه لم يكن [illegible] تكن كان البدن في طبيعته باردا وكان ذلك الانسان بارد المزاج [illegible] ان [illegible] بالفصد [illegible] الامراض التي يحدث [illegible] البرد [illegible]

لم [illegible] اعضاء البدن اضعف وايها يكون اسباب المواد اليها اسهل اللحم الرخو [illegible] هذا الاطلاق هو اضعف البدن وذكر ان [illegible] [illegible] والمسكة [illegible] في البدن اضعف منها في سائر الاعضاء والرية في اللحم الضعف [illegible] قبول المواد لان تركيبه تركيب محكم مستحصف [illegible] لان فيها بطون عظيمة تستفرغ ما فيها من المواد [illegible] منصوبة الى اسفل [illegible] ان يكون انصباب المواد فيها الى اللحم [illegible] الى سائر الاعضاء التي ركبت [illegible] والرية والطحال فيها تركيبا قويا يكون انصباب المواد فيها الى [illegible] اللحم الرخو اكثر منها الى غيرها

ما [illegible] من كان اصابه [illegible] المواد في [illegible] الرخو و[illegible] البدن ينبغي ان يكون ابتداء علاجه بالفصد فان كانت المادة [illegible] ومكانها من البدن [illegible] حاله فليس ينبغي ان يتوقف عن علاجه الى ان يظهر فيه [illegible]

[illegible]

عيادة [illegible] في الفصد [illegible] كان



٩٤
فيلم ١٣

جبل بشوراي ١٥٣٨ ضمن مجموعة من ص ٥٧ الى ص ٩٤

رسالة في الفصد

قسطا بن لوقا البعلبكي

نسخة بقلم نسخ تعليقية معتاد من القرن الثامن (سنة ٨٤٣هـ) والنسخة سقيمة عليلة

أولها: احمد والشفقة في الزمان بالفرائض، أوجب من حلاح في العوافل

آخرها: ومكان من الأبدان هذه حاله فليس ينبغي أن يتوقف عن مداواته الى أن ينظم في دليل الاستلاء.

١٦ صفحة ٢٠ سطر ١٢×١٤سم